

دور العلوم الاجتماعية في استنباط النوازل المعاصرة من الكتاب والسنة

د. حمادي نور الدين

جامعة الجلفة

مقدمة : القرآن العظيم نص مطلق يستطيع الناس أن يفهموه في كل عصر، بكيفية تمكنهم من معالجة مشكلاتهم، ونوازلهم، انطلاقاً من هديه، مستفيدين من اللغة التي نزل بها وتطورها الدلالي. ولا معنى أن يدعي أهل عصر أن فهمهم البشري للقرآن الكريم هو الفهم الوحيد، فذلك يعني هيمنة فهمهم ذلك على القرآن العظيم، ومعارضة هيمنة القرآن المطلقة وإعجازه الدائم المستمر، والقرآن نفسه يعلن هيمنته على كل ما عداه من الكتب السماوية فكيف تهيمن عليه أفهام البشر.

للقرآن خصوصية قوية تجعله يستعصي على التطويع والاحتكار والاحتواء، كما لا يمكن لأي منهج بمفرده أن يفسر القرآن وهذه الخصوصية تجعل الموقف الأمثل أن نتعلم من القرآن لا أن نفتات عليه ولا أن نحاول أن نفككه، كما يفكك الساعاتي الساعة.

كما أن السنة هي المصدر الثاني في التشريع والتوجيه، يرجع إليها الفقيه لاستنباط الأحكام، ومنذ ظهور الإسلام والاحتجاج بسنة رسول الله p قائم كما حظيت السنة من الصحابة بمنزلة رفيعة ومن أجل استثمار النص القرآني والنص النبوي في عملية الاجتهاد للنوازل المعاصرة سواء تعلق الأمر باستنباط الأحكام أو تنزيلها على واقع الناس المعاش لابد من الاستفادة من المعارف وكلها، والعلوم الاجتماعية تأتي في طليعتها لأن موضوعها الفرد والمجتمع والوحي المقدس موضوعه الإنسان فرداً ومجتمعاً.

ومن ثمة تأتي هذه المداخلة لتقدم مقارنة تبين مدى دور العلوم الاجتماعية في استنباط أحكام النوازل المعاصرة وتنزيلها.

أولاً: تعريف العلوم الاجتماعية:

يقصد بالعلوم الاجتماعية⁽¹⁾ المعارف المتعلقة بدراسة الفرد والمجتمع، وعلاقة الفرد بالمجتمع ومؤسساته، وعلاقة الأفراد بعضهم مع بعض، ومن أهم هذه العلوم علم الاجتماع، علم النفس، علم الإنسان، العلوم السياسية، الاقتصاد، التاريخ...⁽²⁾

ثانياً: أهميتها في دراسة النوازل:

تعتبر العلوم الاجتماعية من أهم الأدوات لفهم الواقع المعاش، وإدراك التّازلة، ومحيطها، وتبرز أهمية العلوم الاجتماعية في النظر الاجتهادي فيما يلي:

1- الواقع المعاصر شهد، تحولات عميقة وتحديات كبيرة في المجالات الثقافية والسياسة والاجتماعية والاقتصادية، والعلوم الاجتماعية بما تزخر به من دراسات ونظريات، تعتبر خير وسيلة لضبط الاجتهادات المتأثرة بالواقع بغية تنزيل الأحكام المناسبة عليه.

يقول حسنة عمر عبيد: «... فإذا سلمنا بأن المجتهد هو ابن عصره وبيئته وأن الاجتهاد لبسط الدين على واقع الناس، وتقويم مسالكهم بنهجه؛ يجب أن يأخذ بعين الاعتبار معطيات العصر، ومشكلات الناس، الذين هم محل الحكم الشرعي»⁽³⁾.

2- العلوم الاجتماعية، تعتبر وسيلة للكشف عن الواقع، يقول "عبد المجيد النجار": «إنّ العلم بالواقع الإنساني .. يستلزم استخدام جملة من وسائل المعرفة التي تكشف عن الجوانب المختلفة، في طبيعة الفعل الإنساني في ذاته وتفصيل أحداثه، ودوافعه وأسبابه المباشرة وغير المباشرة، والآثار والنتائج التي تنشأ عن الفعل ... إنّ خلاصة المعرفة الإنسانية والاجتماعية ينبغي أن تستخدم في استكشاف حقيقة الواقع الإنساني»⁽⁴⁾.

(1) هناك اختلاف في المعارف التي تتمحور حول دراسة الإنسان، فالبعض يسميها بالعلوم الإنسانية لكونها تحاول أن تدرس الانسان من سائر الجوانب، والبعض الآخر يصفها بالعلوم الاجتماعية باعتبار أن الجانب الإنساني في الإنسان أهم جانب، غير أننا آثرنا استخدام مصطلح العلوم الاجتماعية لتأكيدنا الدائم ومحاولتها المستمرة لتطبيق المنهج العلمي ومعايير علمية صارمة في دراسة النواحي الإنسانية بما في ذلك الطرق الكمية والطرق الكيفية.

(2) مصطفى عشوي، نحو تكامل العلوم الاجتماعية والعلوم الشرعية، مجلة التجديد، مرجع سابق، ص1، عدد:2، 1997م، ص58.

(3) حسنة عمر عبيد، تأملات في الواقع الإصلاحي، بيروت، المكتب الإسلامي/ ط1، 1990م، ص19-20.

(4) عبد المجيد النجار، فقه التدين، مرجع سابق، ص65.

3- تساعد العلوم الاجتماعية على حسن تنزيل المراد الإلهي على الواقع، وهذا لا يتأتى إلا بالعلوم الاقتصادية والاجتماعية والنفسية وغيرها، مما يتعلق بحياة الإنسان من الحقائق التي اكتشفها العقل، ما يعين على تحديد وجه المراد الإلهي من بين الاحتمالات عدّة، فيسدّد النظر الاجتهادي، ويفضي تبعاً لذلك إلى ترشيد التدبير بتحكيم الأفهام السديدة في العلوم الاجتماعية.⁽⁵⁾

4- في عصر الصحابة وكبار المجتهدين قبل عصر التدوين كانوا يعتمدون في معرفتهم للنوازل على معرفة الواقع، فدجّوا بذلك بين المعرفة الدينية "العلوم الشرعية" والمعرفة الواقعية "العلوم الاجتماعية"، بيد أن الأجيال التي تلتهم فصلت بين المعرفتين، باعتبار أن مسار كل واحد يختلف عن الآخر، فتعطلت المعرفتان معاً، ونشأت أزمة حقيقية تمثلت في صعوبة تنزيل نص الوحي الخالد على واقع الناس المعقد المتغير، ومما زاد الأمر صعوبة في العصر الحالي، هو موقف العلماء تجاه هذه العلوم، الذي يتسم بالريبة والشك في مصداقيتها حيناً، وخلقيتها الغريبة النشأة أحياناً كثيرة.

ومما لاشك فيه أن العلوم الاجتماعية الحديثة ومناهجها غريبة النشأة على يد "أوغست كونت" و"أميل دور كايم" ... وغيرهم⁽⁶⁾، مما جعل البعض، أنه عندما يذكر علم النفس يتبادر إلى أذهان المثقفين المسلمين اسم "فرويد" اليهودي الملحد، وعندما يذكر علم الاجتماع نذكر "دور كايم" و"ماركس" وأنهما يهوديان، وبالتالي ارتسمت هذه العلوم في أذهان الفقهاء خاصة شعورياً أو لاشعورياً، بالعلوم المعادية للإسلام، فجاءت مواقفهم تجاهها متميزة بالسلبية، يقول: "مصطفى عشوي واصفاً هذا الموقف بدقة": «أغلب العلماء المسلمين المشتغلين بقضايا المعرفة، ما يزالون منهمكين في التردد بشكل مستميت بأن العلوم الاجتماعية الغربية في أزمة، وأنها متحيزة، وأنها ضد القيم، وأنها تمهل الجانب الروحي، وأنها غير إنسانية، وأنها علمانية والمحزن حقاً أنك لا تجد من يشير إلى وظيفة هذه العلوم وتأثيرها في تشخيص المشكلات، وحل بعض هذه المشكلات، وغير ذلك من الجوانب الإيجابية الخاصة بكل علم من هذه العلوم، إلا قليلاً منهم».⁽⁷⁾

(5) المرجع نفسه، ص 192.

(6) وهذه الثورات الفكرية والعلمية التي حققها الغرب، ليست وليدة الصدفة، بل هي تعبير عن طاقات الفكر البشري المبدعة، وتحقيق لمبدأ عام هو أن الطبيعة كتاب مفتوح للجميع وليست مقصورة على أمة بعينها، لأنها مؤمنة. فالقوانين لا تتخلف وسنن الله في الإنسان والطبيعة والكون لا تتبدل، ولكن الذي يتغير دائماً هو إدراك الإنسان لها.

(7) مصطفى عشوي، مرجع سابق، ص 66.

5- المنهجية الأصولية القائمة على تحليل النص "الاستنباط" لا تمكننا بمفردها من دراسة النوازل المعاصرة المعقدة، إضافة إلى هاجس "النظرة المعيارية" التي تسيطر على المنهج الاجتهادي من شأنه التنكر لهذه العلوم، وعدم القدرة على تقديم الحلول الناجعة لمشاكل العصر وقضاياها. ثم إن الإغراق في الدراسات الوصفية والنقلية والاحتفاء بالمنهج اللفظي والعلوم المرتبطة بالنص، وعدم ظهور العلوم الاجتماعية وعدم تطورها بصفة خاصة، أدى إلى تضخم فقه العبادات، مع التقصير في فقه المعاملات أو بعبارة أخرى: «ظهر فقه الحياة والمعاملات والاقتصاد والسياسة والعمل»⁽⁸⁾ وتكبير العلوم الاجتماعية بأحكام القيمة، سوف يفضي عنها الصفة الاجتماعية.

ضوابط الاستفادة من العلوم الاجتماعية.

1/ الهيمنة العالمية للفكر العربي عموماً ومنه الخاص بالمنهجية في العلوم الاجتماعية جعلت بعض النقاد يشيرون، إلى أن للمنهجية في التراث المعرفي الغربي مقدمات إيدولوجية لا تتفق من جهة، مع تصورات أخرى ومنها التصور الإسلامي، ومن جهة أخرى مع استقرارات واقعية وتاريخية غير صالحة للتعميم على الحيزّات الحضارية الأخرى، ثم إن العلوم الاجتماعية تستبعد الوحي كصدر للحقيقة استبعاداً كلياً إلى درجة المعاداة، والاكتفاء بالرجوع إلى الواقع المحسوس مصدراً وحيداً للمعرفة العلمية؛ متأثرة بخلفيات الصراع بين "الديني" و"العلمي".

غير أنّ هذا الصراع بين العلم والوحي ليس صراعاً حتمياً يلزم قيامه في كل الثقافات البشرية، بل هو صراع خاص بالخبرة التاريخية الغربية، وتوليد هذا الصراع في الثقافة الإسلامية توليد مفتعل، كما أن جهود العلماء الأوائل اقتضت على تطوير أدوات معرفية ومناهج لدراسة النصوص، فلم يهتموا كثيراً بتطوير منهجية دراسة الظواهر الاجتماعية، لذلك افتقدت معارفهم الاجتماعية والتاريخية الدقة العلمية.⁽⁹⁾

وقد تفتن العديد من الباحثين منذ مطلع الثمانينات في القرن الماضي لأهمية دور العلوم الاجتماعية كأداة اجتهادية، وحاولوا التعرض لها من الناحية التأصيلية، وصياغتها صياغة إسلامية، وبرزت جهود جماعة إسلامية المعرفة، منها مقاربة الفاروقي "1989م" لصياغة العلوم الاجتماعية صياغة

(8) عبد الحميد أبو سليمان، أزمة العقل المسلم، نشر وتوزيع الدار العالمية للكتاب الإسلامي، الرياض، ط2، 1992م، ص68.

(9) لؤي صافي، نحو منهجية أصولية للدراسات الاجتماعية، مجلة إسلامية المعرفة، مرجع سابق، عدد1، ص32.

إسلامية وغيره، حيث عقدت ندوات⁽¹⁰⁾ لذلك، ولسنا بصدد رصدها، إنما التأكيد على اعتبار العلوم الاجتماعية أداة اجتهادية في النوازل، وهناك من يعترض عليها ويدعو إلى تكريس المنهجية الأصولية القائمة على الاستنباط خاصة، كطريق وحيد للاجتهاد.

ولتفادي هذا المأزق يجدر بنا عرض بعض الأسس التي يجب اعتمادها:⁽¹¹⁾

1- الإحاطة بثوابت التصور الإسلامي للإنسان والمجتمع والوجود انطلاقاً من الأصول الإسلامية.

2- تفادي الأحكام القيمية في دراسة الظواهر الاجتماعية، دون رفض القيم الإسلامية ودراسة هذه الظواهر دراسة علمية هدفها رصد مشكلات المسلمين النفسية والاجتماعية والتربوية وغيرها، وصفاً دقيقاً لوضع الاستراتيجيات لكل مجتمع من المجتمعات الإسلامية حسب ظروف كل مجتمع.

3- اعتماد القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة كمرجعين في قضايا العقيدة والسلوك والقيم والأخلاق والسلوك.

4- الاستفادة من التراث الإنساني في هذه العلوم، على اعتبار أنه تراث مشترك، دون التقليد الأعمى في كل النظريات، وبدون اختزال المعارف الاجتماعية في شخصيات معينة "كفرويد، ودور كايم"، و"ماركس"، فتخصصات علم النفس وحده وصلت حتى الآن إلى خمسين تخصصاً، وعمر الجمعية الأمريكية لعلم النفس أكثر من قرن وكلها مجندة لخدمة الإنسان والمجتمع.

2/ يجب التنبيه أن النتائج التي تقدمها العلوم الاجتماعية لا ترتقي إلى "العام"، فالكثير منها نسبي، وفي مجال علم الاجتماع تحديداً، فمن الشائع أن هذه العلوم تخضع لهيمنة المؤشرات الغربية المتحيزة فكرياً، واثنياً، وواقعياً.⁽¹²⁾

⁽¹⁰⁾ من الندوات: - ملتقى الفكر الإسلامي، سطيف، الجزائر، حول: "الإسلام والعلوم الاجتماعية"، سنة 1987م. - ندوة الخرطوم: يناير 1987م.

- ندوة القاهرة، إشكالية التحيز رؤية معرفية ودعوة للاجتهاد، 1992م. - ندوة التأصيل الإسلامي للعلوم الاجتماعية، الرياض، 1407هـ.

⁽¹¹⁾ مصطفى عشوي، مرجع سابق، ص 73-74.

⁽¹²⁾ عبد العالي دبله، علم الاجتماع العربي والمناهج الغربية، مجلة الإحصاء، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، الجزائر، عدد خاص بالملتقى الدولي حول: الأصالة والتجديد في مناهج البحث، أيام: 28-29-30 أكتوبر 2001م، ص 278.

والمجال الأهم الذي يمكن أن تستفيد منه الدراسات الفقهية المعاصرة، ليس الجانب المعرفي للنظريات الاجتماعية، وإنما جانب المناهج طالما أن المنهج حيادي فلا يوجد منهج غربي وآخر إسلامي. ويمكن استثماره المناهج الحديثة في دراسة النوازل المعاصرة عن طريق توظيف أدواتها وذلك وفق المقاربات الآتية:

1/ الاستقراء:

يعرف الاستقراء بأنه الحكم على كلي لوجود ذلك الحكم في جزئيات ذلك الكلي إما كلها، وهو الاستقراء التام، وإما أكثرها، وهو الاستقراء الناقص وهو المشهور⁽¹³⁾، ونظرية الاستقراء في البحث الاجتماعي تتميز بالانطلاق من المعطيات إلى النظرية بخلاف الاستنباط الذي ينطلق من المعطيات إلى النظرية.

فالمنهج الاستقرائي التجريبي يختلف اختلافا جذريا عن المنهج الاستنباطي الذي يعتبر روح الحضارة اليونانية، بخلاف الحضارة الإسلامية، التي ساهمت بقسط كبير في وضع المنهج الاستقرائي بجميع عناصره، وقد كانت اسبانيا هي المعبر الرئيس الذي انتقل خلاله إلى أوروبا عن طريق "روجر وفرانسيس بيكون"⁽¹⁴⁾.

والمتبع للتراث يجد ثمار اعتماد الاستقراء من خلال أعمال "ابن تيمية"، و"الرازي"، و"الشاطبي"، وأخيرا "ابن خلدون". وما عدا ذلك فإنه يمكن القول بأن جهود علماء المسلمين الأوائل سيطرت عليها المناهج البحثية لدراسة النصوص وتحليلها، خاصة ما تعلق بفقهاء العبادات على حساب فقه المعاملات، فلم يهتموا كثيرا بتطوير منهجية استقرائية في المجالات النفسية والاجتماعية والسياسية أو ما يمكن تسميته بفقهاء الواقع.

والنوازل المعاصرة عند النظر إليها، تتعدى أن تكون قضايا فردية، بل هي ظواهر اجتماعية وسياسية، واقتصادية، ونفسية، تتطلب اعتماد دراسات استقرائية لفهم هذه الظواهر على حقيقتها حتى يتسنى تنزيل الحكم المناسب عليها. والشيء الملفت للانتباه أن هناك المئات من الدراسات في شتى الحقول الاجتماعية، لا يعيرها الفقهاء أي اهتمام عند معالجة النوازل المعاصرة، مع أنها تقدم مادة هامة في الكشف عن الظاهرة وفهمها انطلاقا من عملية الاستقراء.

(13) محمد محمد بالروين، قواعد المنطق الصوري والرمزي ومناهج البحث العلمي، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 1998م، ص210.

(14) علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام واكتشاف المنهج العلمي في العالم الإسلامي، بيروت، دار النهضة العربية، ط3، 1984م، ص349.

فمثلاً: نجد دراسات اجتماعية استقرائية، تفسر وضع الأسرة في قضايا مثل: النفقة والصلح بين الزوجين وآثاره وواقعة، الخلع، الزوجة العاملة، تعدد الزوجات، الزواج العرفي. وكلها تقدم حقائق علمية في الكثير من الأحيان، من شأنها أن توجه الفتوى في النوازل وتجعلها تقدم حلولاً شرعية مناسبة لقضايا الأسرة المعاصرة. ونظير ذلك في القضايا الاقتصادية، والنفسية كثير.

2/ الإحصاء:

ويراد به: التعرف على النسب المختلفة للأشياء من حيث تأثيرها على الناس وتأثر الناس بها.⁽¹⁵⁾ ويمكن توظيف المنهج الإحصائي في النوازل المعاصرة في: معرفة النسبة التقريبية لكل من المصلحة والمفسدة في كل نازلة ليس فيها نص صريح، وذلك من أجل بيان حكم الشرع من حيث الإقدام والإحجام، فإذا كانت نسبة المصلحة أعلى من نسبة المفسدة، يصح القول بالإقدام، وإلا فلا.⁽¹⁶⁾ فإذا عرفت نسبة المصلحة والمفسدة في تصرف مثل التعددية السياسية في بيئة من البيئات، فإنه يمكن تحديد حكم الله منه، فالإحصاء يمنحنا من جهة القدرة إلى الوصول إلى مقاصد الشرع، ومن جهة أخرى معرفة أحكام النوازل.

3/ دراسة الحالة:

ويعرف بأنه: «المنهج الذي يعني بدراسة جميع الجوانب المتعلقة بشيء واحد دراسة مفصلة، قصد الاستفادة منها في التشخيص والاقتراح»⁽¹⁷⁾، ويمكن توظيف ذلك في النوازل فيما يلي:

- 1- دراسة النصوص الشرعية المتقاربة، قصد استخلاص المقاصد العامة الكامنة فيها.
- 2- دراسة تصرفات النبي ρ دراسة موضوعية حيال قضية ما، قصد معرفة الأحكام المتعلقة بها، وبيان ما هو على سبيل التبليغ أو الإفتاء أو القضاء.⁽¹⁸⁾
- 3- تتيح للمجتهد التعمق في دراسة نازلة مشخصة، مما يساعد على اقتراح التوصيات المناسبة لعلاج المشكلة لإحاطة المفتي بكل ملابسات النازلة.

⁽¹⁵⁾ العيسوي عبد الفتاح، مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث، بيروت، دار الراتب الجماعية، ط1996م، ص290-292.

⁽¹⁶⁾ قطب سانو، الفكر المقاصدي، ومناهج البحث، مرجع سابق، ص225.

⁽¹⁷⁾ العيسوي عبد الفتاح، مناهج البحث العلمي، مرجع سابق، ص251.

⁽¹⁸⁾ قطب سانو، الفكر المقاصدي، مرجع سابق، ص225.

4/ المنهج التاريخي:

وهو مجموعة التقنيات التي يتبعها الباحث للوصول إلى الحقائق التاريخية.⁽¹⁹⁾

فاستثمار هذا المنهج في تحليل بعض النوازل، عن كيفية نشأتها، وأثر الزمان والمكان في تشكيلها، فالكثير من المعاملات، تطورت، وإن كانت بسيطة في الماضي، فالتأمين لم يكن معروفا قديما، وأول من تكلم في أحد وجوهه ابن عابدين، غير أنّ تطور الحياة جعل من مستلزماتها ظهور أنواع كثيرة من التأمين تسائر حاجات الإنسان منه البحري والصحي، والتأمين على الحياة، فدراسة نشأة فكرة التأمين بين الماضي والحاضر في سياقها التاريخي، تمكن المجتهد من الوقوف عن الأسباب الكامنة وراء نشوء التأمين والمراحل التي مر بها، وتقدير جانب المصلحة والمفسدة فيها.

كما أن قواعد هذا المنهج من الممكن الاستعانة بها في دراسة تصرفات النبي ρ طوال فترة الدعوة الإسلامية، بتحليل أسباب الورد والنزول للنصوص.

5/ منهج تحليل المضمون:

وهو أسلوب لاكتشاف الخلفية الفكرية أو الثقافية أو السياسية أو العقائدية التي تنبع منها الرسالة الإعلامية.⁽²⁰⁾

وهو طريقة تبحث فيما يلي: من قال ماذا؟ وكيف؟ وبأي قصد قبل ذلك؟ ... والمراد به هو معرفة ما إذا كان المضمون الجلي يظهر المضمون الخفي، بحكم أن المقول يحمل دائما اللامقول. وهذا يفيدنا في أمرين:

- 1- الوقوف على الأسباب والدوافع التي تقف وراء نزول وورود تلك النصوص، على اعتبار أن أغلب النصوص ليس فيها أسباب نزول وورود، مما يوصل في نهاية المطاف الباحث إلى معرفة المقاصد والمعاني الشرعية من تلك النصوص.⁽²¹⁾
- 2- الوقوف على قصد السائل في النازلة، ومعرفة ظروفها وحالة المستفتى وتقدير مدى الحاجة، والضرر، والمصلحة والمفسدة في النازلة.

(19) قاسم يزبك، التاريخ ومنهج البحث التاريخي، دار الفكر اللبناني، بيروت، ط1، 1990م.

(20) عبد الحفيظ عبد الحبيب الجزولي، طرق البحث في التربية والعلوم الاجتماعية، دار الخريجي للنشر، الرياض، 2000م، ص185.

(21) قطب سانو، الفكر المقاصدي ومناهج البحث، مرجع سابق، ص226.

ومن خلال هذه المقاربات، يظهر لنا مدى أهمية التكامل بين مناهج البحث في العلوم الاجتماعية وأدوات النظر الاجتهادية في التصدي للنوازل المعاصرة، يقول قطب سانو في معرض حديثه عن الاستفادة من هذه المناهج في انجاز مقاصد الشريعة: «إن التأمل في العديد من الأدوات، ومناهج البحث المعاصرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، نجد أنه يمكن توظيف جلّها في تحقيق هذا الغرض، .. على سبيل تطويع الواقع الإنساني للأحكام المرادة لله، أو على مستوى التحقق من مدى انجاز المقاصد التي تم الوصول إليها عبر المسالك الاجتهادية».⁽²²⁾

تطبيقات:

أ/ الانتحار:

وهو أحد الظواهر الاجتماعية المنتشرة في العالم، والتي بدأت تنتشر بشكل واضح في المجتمعات الإسلامية والعربية.

ويعرف الانتحار بأنه: «سلسلة الأفعال التي يقوم بها الفرد محاولاً من خلالها تدمير حياته بنفسه دونما تحريض من آخر أو تضحية لقيمة اجتماعية، أو هو عدوان موجه نحو الذات».⁽²³⁾

ويقسم علماء الاجتماع الانتحار إلى أنواع منها:

1- **الانتحار الشائي:** هو الرغبة في الموت مع شخص آخر حيث يقدم الشخصان معاً على الانتحار وخاصة عند العشاق.

2- **الانتحار الايثاري:** حيث يقدم المنتحر على قتل زوجته وأطفاله ثم يقدم على الانتحار.

3- **الانتحار الفردي:** الذي يقدم فيه الشخص على وضع حد لحياته.

وحسب منظمة الصحة العالمية أن نسبة الانتحار تتراوح من 10-20 مليون شخص سنوياً، وتعود أسباب الانتحار إلى:

- العوامل النفسية من الكآبة، والشعور باليأس وأمراض انفصام الشخصية.
- الإدمان على الخمر والمخدرات.
- العزوبة والطلاق، والأسر المفككة.
- الفقر والبطالة.

(22) المرجع نفسه، ص228.

(23) منى محروس، الإيمان طوق نجاة للبشرية من الانتحار، مفكرة الإسلام، موقع: www.islammemo.com

○ المشاكل الاجتماعية: مثل الحمل غير الشرعي، المشاكل المهنية.

- الحكم الشرعي:

تذهب معظم المراجع الفقهية، إلى اعتبار الانتحار نوعاً من أنواع قتل النفس التي حرمها الله واعتباره من الكبائر⁽²⁴⁾، مستنديين في ذلك على الأحاديث الصحيحة، ومنها ما رواه أبو هريرة τ عن النبي ρ قال: «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالدًا مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا مخلداً فيها أبداً». (25)

غير أن الدراسات الاجتماعية وما تقدمه لنا من أبحاث في ظاهرة الانتحار تطرح قضايا مهمة يجب مراعاتها وهي: (26)

1- أن نسبة من حالات الانتحار تعود للأمراض النفسية، وفي هذه الحالة فإن المنتحر يقدم عليه بسبب دوافع مرضية لا إرادية.

2- أن نسبة أخرى من حالات الانتحار، ترجع للضغوط الاجتماعية من فقر وبطالة وظلم... فهل إثم الانتحار يقع على المنتحر وحده انطلاقاً من نص الحديث، أم أننا أمام جريمة غير مباشرة ساهمت فيها أطرافاً لحمل هذا الشخص أو ذاك على الإقدام على الانتحار، بعد ما سدت أمامه كل المنافذ.

وهكذا فإن دور الدراسات والأبحاث الاجتماعية هام جداً، في تحديد وتنزيل الحكم الشرعي.

ب/ العنف:

1/ تعريفه:

لغة: جاء في لسان العرب في مادة (عنف): العنف: الخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو الحد الرفق، وعنف به وعليه، يعنف عنفاً وعنافة، وأعنفه وعنفه تعنيفاً، وهو عنيف إذا لم يكن رقيقاً في أمره، وأعنتف الأمر

(24) محمد شلتوت، الإسلام عقيدة وشرعية، مرجع سابق، ص 388.

(25) البخاري، رقم: 5778.

(26) عبد اللطيف محاليقي، أسباب الانتحار لدى المراهقين، موقع: www.balagh.com

أخذه بعنف، وفي الحديث « إن الله تعالى يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»، وهو بالضم: الشد والمشقة، وكل ما في الرفق من خير ففي العنف من الشر مثله...، وأعنف الشيء: كرهه. (27)

ويتضح من خلال التعريف اللغوي أن لفظ العنف هو استعمال الشدة والمشقة وهذه المضامين تتفق مع الطرح الاجتماعي والنفسي لكلمة العنف.

اصطلاحاً: يعرفه مراد زعيمي: بأنه كل سلوك فعلي، أو قولي يتضمن استخداماً للقوة، أو تهديداً باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر المادي بالذات، أو بالآخرين، أو لممتلكاتهم للتأثير على إرادة المستهدف. (28)

ونستشف من خلال هذا التعريف أن العنف، هو استخدام القوة فعلاً، أو التهديد باستخدامها لإلحاق الضرر بالغير، سواء أكان هذا الضرر مادياً أو نفسياً أو فكرياً.

2/ مظاهر العنف:

للعنف مظاهر متعددة في عصرنا الحاضر بحسب ما تقدمه لنا الدراسات الاجتماعية، حيث تكاد تؤكد أنه ظاهرة عالمية، متعددة الأشكال، يمكن حصره في ثلاثة أشكال:

1- العنف الحكومي:

وهو العنف الذي يوجهه النظام إلى المواطنين، أو إلى جماعات أو عناصر معينة، وذلك لضمان استمراره، وتقليص القوى المعارضة المنازعة له، يمارس النظام العنف من خلال أجهزته القهرية كالجيش والشرطة، والمخابرات، والقوانين الاستثنائية ومن أدواته أيضاً: وسائل الإعلام والمؤسسات التربوية والتعليمية، حيث تعمل السلطة على تثبيت الوضع باستئصال الفكر المعارض. (29)

ويذهب "فوكو" أن العنف مصدره القوة التي تتخذ أشكالاً مختلفة ليست الشرطة، والجيش أو السلاح فقط، إنما لها أشكال أخرى عدة يمكن البرهنة عليها بالنظر في المجتمع، فرجال الدين، والمدرسين والأطباء وكل من يمارس دوراً في المجتمع، يستطيع أن يمارس العنف. (30)

(27) لسان العرب 9/257.

(28) مراد زعيمي، الإسلام والعنف، ملتقى العنف والمجتمع مداخل معرفية متعددة أعمال الملتقى الأول 9-10، مارس 2003م،

كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية، قسنطينة، ص 97

(29) الشريف حبيبة، إشكالية العنف المصطلح والمفهوم، مجلة رسالة المسجد السنة 5، عدد: 5 نوفمبر 2007م، ص 80.

(30) أحمد أبو زيد، الطريق إلى المعرفة "كتاب العربي" مجلة العربي، وزارة الإعلام، الكويت، ط 1، 2001م، ص 92.

2- العنف الجماهيري:

وهو العنف الموجه من طرف المواطنين إلى النظام، وعادة ما يرتبط العنف الشعبي بمسألة شرعية النظام.

ويعد الإرهاب أحد مظاهر العنف الخطيرة التي تسعى لزرع الرعب بين الأبرياء والعزل باستعمالها كل وسائل البطش والقتل.

3- العنف الاجتماعي:

والذي يظهر في ظواهر منفردة أو جماعية تستهدف أشخاصا أو جماعات أو مؤسسات وله أشكال كثيرة منها:

- العنف ضد المرأة.

- العنف ضد الطفل.

وسنقتصر على دراسة ظاهرة العنف ضد المرأة:

تفيد الدراسات الاجتماعية أنه أصبح ظاهرة عالمية، والتقارير الذي أصدرته الأمم المتحدة عن أشكال العنف ضد المرأة، سنة 2007م، وجاء فيه: (31)

- أن العنف الموجه ضد المرأة هو عنف قائم على أساس نوع الجنس، وهو العنف الموجه ضد المرأة لكونها امرأة.

- أن العنف يزداد حيث تواجه المرأة مستويات معيشية متدنية والعكس أيضا صحيح.

- إنه بالرغم من الجهد المسحي الشامل، فإنه هناك صعوبة في الحصول على البيانات، لعدم توفر قاعدة بيانات عالمية، حتى يمكن محاربة هذه الظاهرة قانونيا واجتماعيا وسياسيا.

- التقرير يؤكد ضرورة ربط العنف ضد النساء بمسألة انتهاك حقوق الإنسان فالمرأة بهذا الطرح تصبح صاحبة قضية وحق واضح، ولا ينظر إليها بعين العطف والإحسان.

- في دراسة قدمتها رئيسة مركز المعلومات لجمعية حقوق الإنسان في السعودية "د. سهيلة زين العابدين" ذكرت أن هناك تزايد لحوادث زنا المحارم في البلاد، مشيرة إلى ورود 20 حالة اغتصاب من المحارم للجمعية.

(31) صلاح عودة الله، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، (الموقع: www.amanjordan.org) بتاريخ: 17 آذار 2008م.

وتقول أن العدد في ازدياد وأرجعت أسباب صمت الكثيرات، إلى الخوف الاجتماعي من الفضيحة وعدم الشعور بالأمان مشيرة إلى أن هناك نساء يرفعن دعاوى حول تحرش أزواجهن بيناتهن فيتم الاكتفاء بالخلع دون تطبيق الحد على مقترف الجريمة، وطالبت بتطبيق عقوبات رادعة والتعزير للآباء والأزواج والإخوة المغتصبين والمتحرشين بيناتهن أو أخواتهن.⁽³²⁾

ومن خلال هاتين الدراستين يمكن الوقوف على حجم المأساة، وضرورة تقديم إجابات شرعية لمعالجة هذه الوضعيات الخطيرة، كما تظهر هذه الدراسات الاجتماعية أشكال العنف ضد المرأة وآثاره ومنها:

3/ أشكال العنف ضد المرأة وآثاره:

- 1- **الاغتصاب:** ففي حرب البوسنة مثلا تشير الدراسات أن ما بين 20000 و50000 امرأة تم اغتصابها من قبل القوات الصربية، إضافة لجرائم الاغتصاب التي تنتشر في الدول الإسلامية.
- 2- **التحرش الجنسي:** الذي يتعرض له خاصة المرأة العاملة أو الطالبات والذي استشرى في مجتمعاتنا بشكل كبير.
- 3- **زنا المحارم:** كما أشارت الدراسات السابقة.
- 4- **ضرب الزوجة المبرح:** بدعوى امتلاك الرجل لحق تأديب زوجته.⁽³³⁾
- 5- **حرمانها من حق التعليم.**
- 6- **حرمانها من حق الإرث في بعض المناطق حرصا على عدم خروج أموال الأب للأجنبي.**
- 7- **حرمانها من حق الولاية على نفسها ومالها.**
- 8- **عدم العدل بين الزوجات لدى كثير من الأزواج المعددين.**
- 9- **تفشي ظاهرة العنوسة لإصرار بعض القبائل على تزويج بناتها من ذات العشيرة.**
- 10- **منعها من السياقة.**

ومن الآثار التي تنجر عن مظاهر هذا العنف الموجه ضد المرأة في المجتمع ما يلي:

- 1- **الاعتلال الصحي العقلي والجسدي.**

⁽³²⁾ سهيلة زين العابدين، العنف الأسري ضد المرأة في المملكة العربية السعودية، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة. www.ananjordan.org.

⁽³³⁾ يوسف بلمهدي، العنف لغة العاجز، مجلة الثقافة الإسلامية، تصدر عن وزارة الشؤون الدينية الجزائرية، العدد: 01، 2005م، ص161 وما بعدها.

- 2- احتمال ميل المرأة التي تتعرض للعنف إلى الانحراف وتعاطي المخدرات أو الانتحار.
- 3- التفكك الأسري، وانحيار منظومة القيم الأخلاقية داخل المجتمع.
- 4- التكلفة الاقتصادية، التي تواكب النتائج السلبية لهذه الظاهرة من علاج ورعاية اجتماعية.

- الحكم الشرعي.

ومثل هذه الجرائم بعضها يندرج تحت حد الزنا، والبعض الآخر تشمله عقوبة التعزير التي تمنح للقضاء سلطة تقديرية في تكييف هذه الجرائم وخطورتها، وإيجاد العقوبات المناسبة لها.

الخاتمة :

بعد هذا العرض الموجز في أهمية دور العلوم الاجتماعية في استنباط الأحكام وتنزيلها على الواقع ، تجدر الإشارة إلى أن هذا الموضوع مازال في بداياته ويحتاج إلى دراسات مستفيضة وجهود أكبر من طرف الباحثين .

استمارة المشاركة في الملتقى الدولي

الاسم واللقب :

.....د/حمادي.نور الدين.....

الوظيفة :أستاذ محاضر رئيس قسم الحقوق

مؤسسة العمل : جامعة زيان عاشور

الجلفة

الهاتف : 0793882406 الفاكس:البريد الإلكتروني hamadi_17@yahoo.fr

عنوان محور المشاركة : دور العلوم المعاصرة في فهم القرآن والسنة

عنوان البحث : دور العلوم الاجتماعية في استنباط النوازل المعاصرة من الكتاب والسنة

ملاحظة :

- ترسل استمارة المشاركة مرفقة بملخص البحث قبل 10 سبتمبر 2011م، ويتم التبليغ عن الملخصات المقبولة مبدياً قبل 20 سبتمبر 2011م عن طريق البريد الإلكتروني.

- وترسل نسخة من البحث على قرص مضغوط أو البريد الإلكتروني : moultaka.coran2011@yahoo.fr قبل 25 أكتوبر 2011م، ويتم التبليغ عن البحوث المقبولة قبل 05 نوفمبر 2011م.

- تكتب البحوث بخط تقليدي عربي بحجم 16، و المراجع في الهامش في كل صفحة بطريقة آلية بحجم 14 على نظام وورد 97 - 2003م، ثم قائمة عامة للمصادر والمراجع في آخر البحث.

- ألا يكون البحث قد سبق نشره أو المشاركة به في الملتقيات.

- إرفاق ملخص البحث بسيرة ذاتية للمشارك.

المراسلات:

ترسل استمارات المشاركة والملخصات والبحوث عن طريق
البريد الإلكتروني moultaka.coran2011@yahoo.fr
هاتف. فاكس: 031.93.33.01